



IRAQI ISLAMIC BANK  
For Investment & Development



المصرف العراقي الإسلامي  
للاستثمار والتنمية

ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات



المصرف العراقي الإسلامي  
للاستثمار والتنمية  
IRAQI ISLAMIC BANK  
For Investment & Development

ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

## ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

### أولاً : مقدمة وتعريف :

تعرف حوكمة تقنية المعلومات بأنها "العمليات التي تضمن الاستخدام الفعال والمؤثر لتقنية المعلومات لإتاحة الفرصة للمؤسسة لتحقيق أهدافها" ، وهذا يعني أيضاً أن العمليات والمشروعات الخاصة بتقنية المعلومات يجب أن تتناسب مع إستراتيجية المؤسسة، وتحظى عملية تحقيق أهداف المؤسسة بأهمية قصوى لدى الإدارة التنفيذية ومجالس الإدارة بالإضافة إلى ذلك، فإن قيام التدقيق الداخلي بتوفير التقارير المهنية والمستقلة لأداء تقنية المعلومات والمخاطر المقترنة بها (بما في ذلك حوكمة تقنية المعلومات) هو ليس من متطلبات الإدارة التنفيذية ومجالس الإدارة فحسب، بل انها إحدى متطلبات الجهات الرقابية ومن متطلبات الحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي العراقي.

لذلك تعتبر هذه اللجنة الخاصة بتقنية المعلومات والاتصالات أحد العناصر الضرورية عند مراجعة أداء تقنية المعلومات والمخاطر المقترنة بها.

### ثانياً : النطاق والغرض :

▪ يتمثل نطاق وغرض لجنة تقنية المعلومات والاتصالات في ضبط أنشطة تكنولوجيا المعلومات بما يوائم التوجه الإستراتيجي للمصرف وضمن تلبية احتياجات أصحاب المصالح بما في ذلك تحقيق القيمة، والتعامل الأمثل مع المخاطر، والاستخدام الأمثل للموارد ، وذلك من خلال حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

### ثالثاً : الاهداف :

يتمثل الهدف الاساسي من لجنة تقنية المعلومات والاتصالات هو الموازنة بين فوائد تقنية المعلومات ومخاطرها ويعتبر هذا الهدف من أهم التحديات ، وهناك أهداف اخرى يمكن تحقيقها :

- زيادة الوعي والإحاطة بالمخاطر الناتجة عن تقنية المعلومات والاتصالات.
- تحسين وتعميق دور إدارة ومراقبة أنشطة تقنية المعلومات في المصرف.
- توافق أهداف تكنولوجيا المعلومات مع أهداف العمل.
- تحقيق أهداف المصرف بفعالية.
- تحقيق الشفافية حول تكاليف تقنية المعلومات.
- ضمان الرقابة المناسبة لأعمال تقنية المعلومات.
- قياس الاداء الذي يتم على تقنية المعلومات.
- يعتبر مدخلا لحماية امن المعلومات والخصوصية بالمصرف.

## ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

### رابعاً: المسؤوليات والمهام:

1. تطوير استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات لدى المصرف وادخال الصيرفة الالكترونية الحديثة.
2. اعتماد الإطار العام لإدارة وضبط ومراقبة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات بما يحاكي أفضل الممارسات الدولية المقبولة خاصة "COBIT" Control Objectives for Information and related Technology وبما يتوافق مع تعليمات البنك المركزي.
3. اعتماد مصفوفة للأهداف الاستراتيجية ، وأهداف تقنية المعلومات والاتصالات المصاحبة لها، وتوصيف الاهداف الفرعية الالزمة لتحقيقها.
4. اعتماد موازنة موارد ومشاريع تقنية المعلومات بما يتوافق والأهداف الاستراتيجية للمصرف.
5. التحقق من أمنية المعلومات والاتصالات.
6. التوصية بالموافقة على دليل سياسات وإجراءات تقنية المعلومات والاتصالات والعمل على تحديثها وإجراء التعديلات والتنقيحات عليها طبقاً لمقتضيات العمل وتطويره.
7. التحقق من كفاية نظم المعلومات والاتصالات الالكترونية والشبكات الالكترونية والبرمجيات المستخدمة في المصرف.
8. التحقق من كفاية الاجراءات المتخذة للاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لاغراض مواجهة احتمالات الكوارث وفقدان قواعد البيانات.
9. متابعة تقنيات خدمة العملاء الإلكترونية.
10. الاشراف على ادارة الشبكة الداخلية للمصرف والموقع الالكتروني له على الشبكة الدولية.
11. التأكد من وجود فصل بين الواجبات بين ادارة تقنية المعلومات والاتصالات من جهة والادارات الاخرى للمصرف من جهة اخرى.
12. وضع معايير الاستخدام والتوظيف الأمثل والرشيد لمشاريع تقنية المعلومات والاتصالات.
13. التعامل الأمثل مع مخاطر تكنولوجيا المعلومات.
14. الإطلاع على تقارير التدقيق لتقنية المعلومات واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة الانحرافات.
15. رفع التوصيات اللازمة بخصوص الأمور التالية:
  - تخصيص الموارد اللازمة والآليات الكفيلة بتحقيق مهام لجنة تقنية المعلومات والاتصالات.
  - أية انحرافات قد تؤثر سلباً على تحقيق الأهداف الاستراتيجية.
  - أية مخاطر غير مقبولة متعلقة بتكنولوجيا وأمن وحماية المعلومات.
  - التوصية للمجلس باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أية انحرافات.



## ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

### خامسا: هيكل اللجنة والأعضاء :

#### 1. الاعضاء :

- تتألف اللجنة من اثنين من الأعضاء على الأقل من مجلس الإدارة ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتحديد أسمائهم.
- يراعى أن يكون أعضاء اللجنة من ذوي الخبرة.
- ويراعى عند الترشيح لعضوية اللجنة عدم وجود تضارب المصالح.
- يكون مدير دائرة تقنية المعلومات في المصرف مقرر اللجنة.
- يشارك ضمن عضويتها أعضاء من الإدارة التنفيذية العليا.

#### 2. دورية الإجتماعات :

- تجتمع اللجنة ما لا يقل عن اجتماعين في العام.
- يمكن عقد إجتماعات إضافية إذا دعت الحاجة الى ذلك في الحالات الطارئة والاستثنائية وذلك بناءً على دعوة من رئيس اللجنة لذلك .

#### 3. مدة العضوية :

- مدة العضوية في اللجنة تكون هي نفس مدة عضوية المجلس وفقا للنظام الأساسي للمصرف (4 سنوات).
- يجوز لمجلس الإدارة اعادة تشكيل اللجنة قبل انتهاء مدة عضويتها اذا اقتضت الظروف.

### سادسا : آلية عمل اللجنة :

- يكتمل النصاب بحضور أغلبية الأعضاء . ويراعى عند الترشيح لعضوية اللجنة عدم وجود تضارب المصالح.
- يكون مدير تقنية المعلومات مقرر اللجنة.
- يقوم مقرر اللجنة بإعداد جدول أعمال اللجنة بناءً على طلب رئيس اللجنة، و إرسال الدعوة للأعضاء .

## ميثاق لجنة تقنية المعلومات والاتصالات

- تسجل في محاضر اجتماعات اللجنة تفاصيل المسائل التي نظر فيها والقرارات التي تم اتخاذها بما في ذلك أية تحفظات للأعضاء أو آراء مخالفة عبروا عنها، ويجب موافقة كافة الأعضاء على مسودات محاضر الاجتماعات قبل اعتمادها من قبل مجلس الإدارة، على أن ترسل نسخ من هذه المحاضر للأعضاء بعد الاعتماد للاحتفاظ بها، وتحفظ محاضر اجتماعات اللجنة من قبل مقرر مجلس الإدارة (أمانة السر).
- تخضع اللجنة لرقابة مجلس الإدارة من خلال متابعته لأداء اللجنة للتحقق من التزامها بالأعمال الموكلة إليها و يجب على اللجنة أن ترفع تقاريرها الخطية إلى المجلس بشفافية مطلقة.
- على اللجنة أن تقيم أدائها بشكل نصف سنوي للتأكد من كفاءة وفعالية الأنظمة وأمن المعلومات.
- تعقد اللجنة اجتماعاً إذا طلب ذلك رئيس اللجنة أو عضوين من أعضائها أو عند طلب مجلس الإدارة ، مع توضيح الاسباب لذلك.
- تصدر قرارات وتوصيات اللجنة بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين وفي حالة تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي معه الرئيس، ولايجوز الامتناع عن التصويت .
- لا يجوز لعضو اللجنة أن ينيب عنه غيره في حضور اجتماعات اللجنة.
- ترفع اللجنة تقارير دورية نصف سنوية لمجلس الإدارة.

### سابعاً : احكام عامة:

- تعتبر دليل حوكمة المصرف ونظامها الاساسي مرجعاً اساسياً للجنة ويجب عدم الخروج من مسارها او تجاوزها إلا بعد اخذ الموافقات المطلوبة أصولياً ، بالإضافة لتعليمات البنك المركزي العراقي بخصوص ذلك.